

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصحة العامة  
المديرية العامة

٢٠٢٢/١٢/٥٤ رقم المحفوظات:

بيروت في

٢٠٢٢/١٢/٣

قرار رقم ١/٢٩

سحب مستحضرات طبية غير مرخصة من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ .

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.

بناء على محاضر التفتيش الصيدلي من الرقم ٤٠١٣١ ء الى الرقم ٤٠١٣٣ ء تاريخ ٢٠٢١/١٠/٦ ، لمخالفة للشروط القانونية لجهة عدم استحصالها على التراخيص اللازمة .  
و حفاظا على السلامة العامة،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداولها المستحضرات الطبية الغير مرخصة  
و الآتي بيانها:

Product
X – LICE Solution 50 ml
X – RASH Healing Cream 50g

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



- يبلغ:- منظمة الصحة العالمية  
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي  
- نقابة صيادلة لبنان  
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال  
- نقابة اصحاب المستشفيات  
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات  
- مديرية العناية الطبية  
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات  
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف  
Website  
- المحفوظات.